العدد السادس والعشرون
2009

مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مجلة إسلامية - ثقافية - جامعة - محكمة تصدر سنويا
1377 من وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم 2009 مسيحي

- ملامح عن المذهب المالكي في الغرب الإسلامي
- الخطاب الإسلامي مميزاته والتحديات التي تواجهه
- الشيخ محمد عبده وصلاته بأعلام الإصلاح في المغرب الكبير
- اللغة وصناعة الهوية

مالكيّة القاضي عبدالوهاب البغدادي

من خلال كتاب الإشراف على مسائل الخلاف

أ. عيسى أحمد البجاحي
جامعة الفاتح

توطئة:

إن أمثال هؤلاء العلماء وما يخوضون فيه من علوم عالية في مختلف أرجاء الشريعة يصعب على الكثيرين الخوض في لججها، والدنو من خضمها والتزاحم على شرائعها. وإن أولئك الفطاحل العظام، سدنة علوم الإسلام ممن تركوا هذه الآثار الباقية، والدرر الغالية والأسفار العظام، التي لو استنطقت لنطقت بالشهادة على علو شأن أولئك الأفذاذ، فهم الأحياء من الموتى جزاهم الله عن دين المصطفى خير الجزاء.

ولكن بسبب الفارق الذي كان بينهم، وبين من أتوا من بعدهم، وما ترتب عن ذلك، وبالنظر إلى طريقة بحث أولئك الأنجاب وأسلوب كتابتهم رحمهم الله، تجعل غير المتمرسين في هذا الفن، قد يقع في متاهات ربما جرَّت إلى شطط في الرأي بسبب سوء فهم لجملة أو خطأ في تحليل عبارة، فإن تعابيرهم المغلقة وغرابة مصطلحاتهم تجعل المرء يقف مذهولاً فاغر الفم لا يكاد يستجمع ذهنه إلا وقد تبدد ثانية يركض وراء تلابيب الفكر لحصره في مسألة فإذا به وقد انشعبت أمامه مسائل،

إلا أن بعض من وطّن نفسه على هذه المباحث ومعاناة هذه الكتابات، قد ألزمه فيض علمه بها إلى أن يكتب فيها التواليف، ويصنف المصنفات بلغة عصرية وأسلوب محدث ففتح بها المسالك إلى تلك الشُم الممتنعات، وعبر إلى تلك العوالي الراسيات فلا غنى لمن يمم وجهته صوب تلك الشعاب والمنعطفات[1].

من هنا كان المنطلق في هذا البحث المتواضع، الذي يتناول شخصية القاضي عبد الوهاب، من خلال كتابه الإشراف، فيتم التعريف باسمه ونسبه وتاريخ ميلاده ووفاته، مع ذكر شيوخه وتلاميذه ومؤلفاته، وسبب رحيله من بغداد إلى مصر ويُسبق ذلك بإعطاء فكرة مبسطة عن البيئة والعصر اللذين عاش فيهما مع التدليل على مالكيته، والتركيز على الأسس التي جعلت منه فقيهاً أصولياً ومنظّراً تجاوز حدود ونطاق مذهبه، مع الاعتماد في ذلك على كتاب قواعد الفقه الإسلامي، من خلال كتاب الإشراف على مسائل الخلاف، للأستاذ الروكي، وكتاب الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف لبدوي، مع التعريف لهما.

أولاً: بيئة وعصر القاضي عبد الوهاب:

إن العراق وعاصمته بغداد، تمثل البيئة التي نشأ فيها القاضي عبد الوهاب في عهد الخلافة العباسية وهي نموذج للعصر الذي عاش فيه المعني.

فالعراق في ذلك الوقت كانت مركز الخلافة العباسية، والعاصمة بغداد هي المنطلق في كل التفاعلات السياسية والعلمية والاجتماعية، وما كان يتبع ذلك من نتائج هو استجابة لما تفرضه تلك الاتجاهات المذهبية التي عمّت البيئة العراقية، وما جمعته من تعدد واختلاف، وما نتج عن ذلك التنافس الذي كان محركه تلك المناصب الدينية العليا كالقضاء والفتوى، وما فرضه ذلك من مناظرات، على كل من العلماء والفقهاء الذين يتحدد مصيرهم من خلالها، ويتم

(1) المرة والتكرار في أوامر النصوص الشرعية: د. محمد محمود المدرس، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، بغداد 1977م، ج8/ 255.

تحديد مواقف المسؤولين بالنسبة لهذا أو ذاك، على مكانة المناظرات العلمية والاجتماعية، وما له من قدرة تمكّنه من استمالة ذوي الشأن، من رجال الدولة ومسؤوليها نحوه، لكي يفوز برضاهم وينال منهم القبول.

وبهذا كان الصراع محتدماً بين المذاهب الفقهية ورجالاتها، في كل من البصرة والكوفة وبغداد، لأن المذاهب الإسلامية التي منها: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، والظاهرية، والجعفرية، والإباضية، جميعهم كانت لهم مواقف بطريقة أو بأخرى، وذلك إما قديماً وإما حديثاً فمن لم يكن قد نشأ هناك، فلا يخلو من أن تكون له صلة بتلك الساحة الساخنة، وهو ما كان لمذهب المالكية، الذين كان منهم القاضي عبد الوهاب، وهو ما يقودنا إلى الحديث عن كيفية ظهور المذهب المالكي في العراق.

ثانياً: ظهور المذهب المالكي في العراق:

سبق وأن ألمحنا أن العراق عامة وبغداد خاصة، عرفت في عهد الخلافة العباسية ازدهاراً فائقاً، في المجال الفكري والثقافي والاقتصادي والعمراني، وفي غير ذلك من المجالات الحضارية الأخرى، والسبب هو اتخاذ خلفاء بني العباس بغداد عاصمة لهم، فأصبحت بذلك موئل كبار العلماء والمفكرين والأدباء والشعراء، ونظراً لمكانة هذا البلد وأهميته بالنسبة لغيره من بلدان الخلافة الإسلامية، فقد أصبحت بغداد ملتقى للأفكار والآراء العلمية والثقافية، ومجمعاً للاعتقادات والنزاعات المذهبية والسياسية والفلسفية، وفي خضم ذلك المعترك الفكري والعقدي والعلمي، كان الفقهاء في طليعة ذوي السلطة والنفوذ والكلمة المسموعة، ذلك كله كان سبباً في تقاطر العلماء والمفكرين على بغداد بخاصة والعراق عامة، مما كان من العوامل التي هيأت الأمر، لتلاقح الأفكار وتناقلها وفي كل الاتجاهات، وهو ما مهد لظهور كثير من المذاهب هناك إضافة لما وجد من قبل، في كل من البصرة والكوفة.

فذلك كله كان عنصراً مهماً في زرع البذرة الأولى للمذهب المالكي، والعمل على انتشاره هناك، ونستطيع القول بأن المذهب المالكي، قد تفقه أصحابه والذين تولوا نشره هناك على عدد من العلماء، أمثال موسى بن هارون الحافظ، وعبد الله بن حنبل والنسائي، والفرياني الذين بدورهم أخذوا عن القاضي إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد المتوفى سنة 282هـ. الذي بدوره سمع من أبيه ومن القعنبي المتوفى سنة 220هـ وعلى ابن المديني وغيرهم كابن المعذل[1].

وإسماعيل بن إسحاق قال عنه أبو حاتم القاضي الحنفي: لبث إسماعيل أربعين سنة يميت ذكر مذهب أبي حنيفة في العراق[2]، أي أنه كان يدعو إلى مذهب مالك، ويصرف الناس عن مذهبهم الأول مذهب أبي حنيفة.

ويُعد إسماعيل بن إسحاق، من أبرز رجال المذهب المالكي في العراق، لأنه هو الذي يرجع الفضل إليه في تأسيس المدرسة المالكية في بغداد بالعراق، لأن هذه العائلة ورثت العلم والفقه عن أسلافها ويرجع ذلك إلى جدهم الأول، الإمام حماد بن زيد الشهير المتوفى سنة 179هـ، وبيتهم من البداية كان بيت علم وشرف وسيادة في الدين والدنيا، وإليهم يرجع الفضل في ترسيخ دعائم المذهب المالكي في العراق، سواء في البصرة أم في بغداد، وواصلوا ذلك النهج حتى آخر عالم منهم، وهو ابن أبي يعلى المتوفى سنة 400هـ. وطيلة تلك الفترة وبسبب نفوذهم، كانت لهم المكانة والريادة بين الفقهاء والقضاة والولاة، وكان خلفاء بني العباس يحفظون لهم مكانة خاصة[3].

---

(1) قواعد الفقه الإسلامي، د. محمد الروكي، ص34.

(2) ترتيب المدارك، ج4/ 280.

(3) قواعد الفقه الإسلامي، ص33.

ومما يؤكد ذلك أن إسماعيل القاضي قد ولي منصب القضاء، نيفاً وخمسين سنة وفي سنة 262هـ أصبح قاضياً على بغداد كلها ونعت بقاضي القضاة[1]، ومضى على ذلك إلى أن توفي سنة 282هـ، كما اشتهر أيضاً أخوه أبو إسماعيل حماد بن إسحاق الذي توفي سنة 267هـ، وبنو عمومته، منهم أبو محمد بن حماد ولي المظالم ببغداد سنة 277هـ إلى أن جاءت بعدهم طبقة أخرى، أخذت عنهم العلم والفقه ورئاسة المذهب المالكي، وهم كذلك من آل حماد الذين عملوا على نفس الدرب، منهم أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد قاضي القضاة، روى عنه أبو الحسن الدار قطني وأبو بكر الأبهري الذي توفي سنة 320هـ.

وممن ساهموا في ذلك من غير آل حماد، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن سهل البركاني الذي تفقه بالقاضي إسماعيل، وكان محمد قد ولي القضاء بالبصرة وفارس، ومنهم أبو بكر محمد بن الجهم المعروف بابن الوراق المروزي المتوفى سنة 321هـ، ومنهم أبو الطيب محمد بن محمد بن محمد بن إسحاق بن راهويه، حفيد الإمام إسحاق بن راهويه الشهير، سمع من أبيه وابن حنبل وابن المديني الذي توفي سنة 336هـ وغيرهم كثير، ممن يعتبر من كبار رجال الفقه المالكي الذين أقاموا دعائمه في العراق، وساهموا في بناء المدرسة المالكية العراقية.

وتجدر الإشارة إلى أن أبا بكر الأبهري، يعتبر الثاني بعد القاضي إسماعيل في مذهب الإمام مالك، لكثرة ثقافته وسعة علمه واطلاعه على المذاهب الأخرى، الذي كان يحث أصحابه وتلاميذه على العلم بها، للتمكن من التنظير والاحتجاج.

وهو يعتبر ممن تتلمذ عليه القاضي عبد الوهاب وعلى كبار تلامذته، أمثال ابن القصار وابن الجلاب والباقلاني، ومن رجال هذه الطبقة أيضاً: قاضي

(1) ترتيب المدارك، ج4/ 289.

القضاة أبو الحسن بن أم شيبان والقاضي أبو الحسن علي بن ميسرة، ومن ثم انتقل فقه الإمام مالك إلى طبقة أخرى، على رأسها القاضي عبد الوهاب البغدادي المتوفى سنة 422 هـ وأبو ذر الهروي ت430هـ وغيرهما من رجال هذه الطبقة، التي آلت إليها رئاسة المالكية وكانت آخر طبقة حافظت على مكانة المذهب ومنزلته قبل أن يصاب بالتقهقر والانحسار[1].

ومن الملاحظات التي تبدو من خلال ما عرض من طبقات الفقه المالكي، التي حملت لواء المذهب المالكي هناك:

1 ـ أن المذهب المالكي، انتقل إلى العراق على يد رجال كانوا فقهاء ومحدثين في وقت واحد وخاصة الأوائل منهم.

2 ـ أن أولئك الفقهاء كانوا ضالعين في مجال التنظير، والاحتجاج للفقه المالكي مقتدرين على الانتصار له والرد على مخالفيه، وتشهد لهم بذلك كتبهم ومصنفاتهم ورسائلهم ومناظراتهم ومساجلاتهم الفقهية التي كان يتولاها العديد منهم، أمثال أبي الحسن الأشعري وأبي بكر الباقلاني وغيرهم.

3 ـ أن هؤلاء الفقهاء كانوا هم المتصدرين للقضاء والفتيا وولاية المظالم، وغيرها من أنواع المسؤولية في بعض الأحيان.

وباجتماع هذه المميزات وغيرها، استطاعت المدرسة المالكية العراقية أن تفرض وجودها، في الساحة لما يقارب من قرنين من الزمن[2].

وكل ذلك يغبط من كان ينافسهم، سواء من الفقهاء وأصحاب المذاهب الأخرى أو ممن كان غير راضٍ على نهجهم من ذوي الإمارة والسلطان ورجال الدولة، ويؤكد ذلك ما تعرض له بعض قضاة المالكية، من نكبات ومحن على أيدي

(1) قواعد الفقه، ص39.

(2) قواعد الفقه، ص39.

الخلفاء، بسبب ما كان يُدبر لذلك من المكائد، التي جاءت معبرة عن كوامن التنافس والغيرة[1].

ومن نتائجها تفاقم الوضع وتأزم الحالة على المالكية بالمشرق وقد ذكرت بعض المصادر، أنه تم نفي القاضي عبد الوهاب من طرف أبي حامد الإسفرايني الشافعي، وقاومه كما قاوم بعنف كبير أبا بكر الباقلاني، وكان الفاطميون بمصر يشدون عليهم الخناق، والموحدون ينظرون إليهم شزراً[2].

ثالثاً: التعريف بالقاضي عبد الوهاب:

أ ـ اسمه: عندما نبحث عن القاضي عبد الوهاب، وأصوله نجد الكثير[3] ممن ترجم له اتفقوا على أن اسمه هو: عبد الوهاب بن علي بن نصر

---

(1) المصدر السابق، ص40.

(2) ترتيب المدارك، ج1/ 28.

(3) 1 ـ الخطيب ـ تاريخ بغداد (11/ 31، 32).

2 ـ أبو إسحاق الشيرازي ـ طبقات الفقهاء (168، 169).

3 ـ ابن بسام ـ الذخيرة (8/ 515 ـ 529).

4 ـ القاضي عياض ـ ترتيب المدارك (4/ 691 ـ 695).

5 ـ ابن عساكر ـ تاريخ دمشق (10/ 305 ـ 306).

6 ـ ابن الجوزي ـ المنتظم (8/ 61 ـ 62).

7 ـ ابن الأثير ـ الكامل (7/ 351).

8 ـ ابن خلكان ـ الوفيات (3/ 219 ـ 323).

9 ـ الذهبي ـ سير أعلام النبلاء (17/ 429 ـ 433).

10 ـ ابن شاكر الكتبي ـ فوات الوفيات (2/ 419 ـ 421).

11 ـ ابن كثير ـ البداية والنهاية (12/ 32، 33).

12 ـ النباهي ـ المرتبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا (640، 643).

13 ـ ابن فرحون ـ الديباج المذهب (159،160). =

ابن الحسين بن هارون بن مالك بن طوق، التغلبي الأمير المشهور المعروف بصاحب الرحبة، وهي مدينة تقع على شاطئ الفرات بناها بمساعدة هارون الرشيد[1].

مولده: ولد القاضي عبد الوهاب يوم الخميس السابع من شوال، سنة اثنين وستين وثلاثمائة[2] إلا أن ما ذكره القاضي عياض، ورجحه الدكتور الروكي في قواعد الفقه، أن تاريخ ميلاده هو ثلاثمائة وتسعة وأربعون[3].

ب ـ أسرته: فأبوه هو أبو الحسن علي بن نصر، كان عالماً وفقيهاً على مذهب داود الظاهري وهو من أعيان الشهود[4] المعدلين ببغداد، وقد توفي يوم السبت الثاني من شهر رمضان المعظم سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة هجرية[5]، وأما أخوه أبو الحسن محمد بن علي بن نصر، فقد كان هو الآخر أديباً فاضلاً،

= 14 ـ محمد خلوف ابن تغري بردي ـ النجوم الزاهرة (4/ 276).

15 ـ السيوطي ـ حسن المحاضرة (1/ 314).

16 ـ ابن العماد ـ شذرات الذهب (3/ 305 ـ 223).

17 ـ الحموي ـ معجم البلدان (3/ 34).

18 ـ محمد مخلوف ـ شجرة النور الزكية (103 ـ 104).

19 ـ الحجوي ـ الفكر السامي (2/ 204، 205).

20 ـ عبد الله كنون ـ أدب الفقهاء (35، 38).

21 ـ الروكي ـ قواعد الفقه الإسلامي (43، 44).

22 ـ بدوي ـ الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف (1/ 97، 99).

(1) قواعد الفقه الإسلامي، ص43.

(2) الوفيات لابن خلكان، ج3/ 222، الديباج المذهب 160، الشذرات 3/ 224.

(3) قواعد الفقه الإسلامي، ص44.

(4) الشهود المعدلون هم ـ شهود التزكية وهم عبارة عن طائفة من الناس يتميز كل منهم بالتبريز في العدالة مع الفطنة والنقد ولهم معرفة بأفراد المجتمع الذي هم فيه. الإتحاف، ج1، ص150.

(5) وفيات الأعيان 3/ 222، الشذرات 3/ 224، شجرة النور الزكية 104.

وهو الذي صنف كتاب المفاوضة للملك العزيز، جلال الدولة ابن بهاء الدولة البويهي، وهو كما يصفه ابن خلكان من الكتب الممتعة، وقد رحل من بغداد إلى البصرة ثم إلى واسط التي مات فيها سنة 437هـ[1].

ج ـ ارتحاله للعلم: عندما نتحدث عن ارتحاله للعلم والتحصيل، نجد الأستاذ الروكي في قواعد الفقه الإسلامي يذكر: «أن كل مراحل تربيته وتعليمه قضاها ببغداد إذ لم أجد حسب اطلاعي من يشير إلى أن له رحلة أو رحلات في طلب العلم خارج بغداد اللهم إلا رحلته المشهورة التي مات عقبها عند وصوله إلى مصر»[2]، إلا أن صاحب الإتحاف يستنتج عكس ذلك أي أن القاضي عبد الوهاب رحل إلى البصرة للتحصيل[3] وبوقوفي عما ذكره وعلى ما استند عليه من كلام للخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، نجده لا يرقى لجعل القاضي عبد الوهاب البغدادي، لم يسمع من أبي عمر الهاشمي في بغداد وإنما سمع عنه في البصرة، وخاصة ما أورده الخطيب في تاريخ بغداد ونصه: «... ما حدَّثَ أبو عمر ببغداد... واستأذن أبو محمد الأكفاني عضو الدولة في قبول شهادته فأذن وشهد عند القضاة ببغداد وأول من قبل شهادته منهم ابن الأكفاني ثم ابن صبر»[4].

فما جاء في تاريخ بغداد لا يعطي دليلاً على ارتحال القاضي عبد الوهاب إلى البصرة للسماع، وعليه فإن ما ذهب إليه صاحب كتاب الإتحاف وما استنتجه من ذلك كان في غير محله وليس له ما يؤيده في ذهابه لهذا الاستنتاج بل على العكس، فما استند عليه في قول التنوخي من أن ارتحال أبي عمر الهاشمي لبغداد لم يكن لقصد الطلب أو التحديث، يعني التنوخي من كلامه أن هذا الرجل عندما قدم إلى بغداد،

---

(1) وفيات الأعيان 3/ 222.

(2) قواعد الفقه الإسلامي، 46.

(3) الإتحاف، ج1/ 105.

(4) تاريخ بغداد 12/ 451.

مرتين وكلاهما كانت قصيرة أي لم تعقد له حلقات لطلب العلم أو التحديث كما يعمل الطلاب والعلماء، وهذا لا يمنع من أنه قد حدّث بطريقة أو بأخرى، في بعض لقاءاته أو جلساته أو محادثاته، مع من كانوا معه في تلك الرحلتين أو مع من التقى بهم هناك في بغداد لغرض أداء الشهادة، لأنه لم يكن ملجماً، وخاصة كان مع القضاة والعلماء والشيوخ، فقد يكون حدث بأشياء عندما استشهد عرضاً بأمور، لقصد التدليل على الشهادة، ويكون القاضي عبد الوهاب حاضراً، فتلقف ما ذكره أبو عمر الهاشمي. وذكر صاحب الإتحاف بنفسه عن والد عبد الوهاب، الذي عدّه من الشهود المعدلين الموصوفين بالفطنة، فما بالك بالقاضي عبد الوهاب الذي كان قاضياً، فهو أولى بحضور تلك المجالس والإلمام بما يدور فيها من سماعات، وعليه فما سمعه القاضي عبد الوهاب من أبي عمر الهاشمي، قد يكون في تلك الرحلة وخاصة الأخيرة، أو قد يكون سمع منه في الحج مثلاً كما ذكر صاحب الإتحاف[1].

وعليه لا أزكي ما ذهب إليه صاحب الإتحاف في استنتاجه لرحيله إلى البصرة للتحصيل من أبي عمر الهاشمي، ولماذا لم يستنتج ذهابه إلى مصر وعودته إلى بغداد، الذي ورد في بيت من الشعر المنسوب إليه:

قطعت الأرض في شهري ربيع إلى مصر وعدت إلى العراق[2]

د ـ حياته العلمية والعملية: الحياة العلمية والعملية للقاضي عبد الوهاب، تتكون من مرحلتين: ـ

الأولى: وهي مرحلة التحصيل، وتتمثل في فترة تحصيله، وكذلك في الذين أخذ عنهم وهم شيوخه ومعلموه.

الثانية: وهي مرحلة العطاء، وتتمثل في فترة التدريس والقضاء، ومن تتلمذوا عليه وأخذوا عنه العلم، وكذلك فيما تركه من أدب وشعر ومؤلفات.

---

(1) الإتحاف، ج1/ 105.

(2) الذخيرة، ق4، ج2/ 528.

1 ـ **شيوخه**: من المعلوم أنه تتلمذ في بغداد، وأخذ عن جل شيوخها، وخاصة المالكية منهم سواء المحدثين أو المتكلمين أو اللغويين وغيرهم، حتى أصبح فقيهاً أصولياً وأديباً وشاعراً وحذق المذهب المالكي وبرع في أصوله، فكان من أعمدته الأعلام الذين انتشر بهم الفقه المالكي في العراق[1]. فقد تولى القضاء في بادرايا وباكُسايا والدينور، وكلها داخل العراق كما ولي قضاء المالكية بعد رحيله إلى مصر، وإلى جانب اشتغاله بالقضاء فقد اشتغل بالتدريس والتأليف، ومن شيوخه الذين أخذ منهم:

1 ـ الشيخ أبو بكر محمد بن عبد الله الأبهري الفقيه المالكي ولد سنة 289هـ وتوفي سنة 375هـ.

2 ـ القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، الذي انتهت إليه رئاسة المالكية في العراق المتوفى سنة 403هـ.

3 ـ القاضي أبو الحسن علي بن عمر بن القصار، المتوفى 398هـ.

4 ـ أبو القاسم عبد الله بن الحسن بن الجلاب البصري، المتوفى سنة 398هـ.

5 ـ عمر بن محمد بن إبراهيم أبو القاسم البجلي، المتوفى سنة 376هـ.

6 ـ القاضي أبو محمد عبد الملك بن مروان بن عبد العزيز المديني، المتوفى سنة 363هـ.

7 ـ أبو حفص عمر بن عثمان بن محمد بن أيوب، المعروف بابن شاهين توفي سنة 385هـ.

8 ـ أبو الحسن أحمد بن محمد موسى بن القاسم بن المسلط يعرف بالمجبر.

9 ـ أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، محدث البصرة توفي سنة 414هـ.

10 ـ أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم، المعروف بابن شادان البزار توفي سنة 429هـ.

---

(1) قواعد الفقه، ص46.

11 ـ عبد الله بن سعيد بن نافع.

12 ـ أبو الحسين بن محمد بن علي.

13 ـ أبو عبد الله بن العسكري الحسين بن محمد بن عيينة.

14 ـ ابن عمر بن السماك.

15 ـ أبو خالد النصيبي.

16 ـ القاضي أبو محمد بن زرقويه.

17 ـ أبو سعيد الكرخي.

18 ـ محمد بن أحمد الصياد[1].

وأضاف صاحب الإتحاف إلى قائمة شيوخه، كلاً من والده أبي الحسن بن علي ابن نصر وأبي الفتح القواس يوسف بن عمر بن مسرور، وأبي طاهر المخلص محمد ابن عبد الرحمن بن العباس، وهم جميعاً مما ذكرهم القاضي عياض[2].

2 ـ تلامذته: أما تلاميذه والذين أخذوا عنه هم:

1 ـ أبو الفضل محمد بن عبيد الله بن أحمد بن عمروس البزاز المتوفى سنة 452هـ.

2 ـ أبو الفضل مسلم بن علي بن عبد الله الدمشقي.

3 ـ أبو العباس أحمد بن منصور بن محمدبن قيس الغساني.

4 ـ أبو بكر الخطيب البغدادي توفي سنة 463هـ.

5 ـ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز أبادي توفي 446هـ.

6 ـ أبو محمد عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي توفي 466هـ.

7 ـ أبو عمران الفاسي موسى بن عيسى بن أبي حاج القفجومي توفي سنة 430هـ.

8 ـ أبو علي الحسن بن أحمد بن محمد الهاشمي.

9 ـ أبو القاسم عبد الواحد بن علي الجيزي.

---

(1) قواعد الفقه، ص54.

(2) الإتحاف، ج1/ 109.

10 ـ أبو عبد الله محمد بن الحبيب بن شماخ الغافقي الأندلسي.

11 ـ أبو القاسم مهدي بن يونس بن فتوح بن غلبون الوراق.

12 ـ محمد بن بركات الصوفي.

13 ـ علي بن حميد الصواف.

14 ـ محمد بن محمد بن عمر البستي.

كما جاء في قواعد الفقه الإسلامي، أن أبا عبد الله المازري البغدادي، يعد من تلاميذه.

ولو قارنّا أسماء تلاميذه في قواعد الفقه، وما في الإتحاف لوجدناهما لم يتفقا إلا في خمسة أسماء وهم: أبو الفضل، وأبو العباس، وأبو بكر الخطيب، وأبو محمد عبد الحق، وأبو عبد الله محمد شماخ، ولا أدري من أين أتى هذا الاختلاف والتباين.

3 ـ **أدبه وشعره**: أما أدبه وشعره فهو كما وضحه صاحب الذخيرة في قوله: «... كأبي محمد أحد من صرّف وجوه المذهب المالكي، بين لسان الكتاني ونظر اليوناني، فعدد أصوله وحرر فصوله.. ونهج فيه سبيلاً كانت قبله طامسة المنار دارسة الآثار، وله شعر معانيه أجلى من الصبح»[1].

إلا أنه وحسب شعره كثير الشكوى من ضيق حاله وقلة ذات يده، ومما قاله في ذلك وهو يشكو من ضيق حاله وعسر عيشه[2]:

يا لهف نفسي على شيئين لو جمعا ... عندي لكنت ـ إذا ـ من أسعد البشر

كفاف عيش يقيني كل مسألة ... وخدمة العلم حتى ينقضي عمري

ويقول فيما يشبه ذلك:

في النفس ضيق وفي الفؤاد سعة ... فآلة الجود غير متسعة

(1) الذخيرة، ق4، ج2/ 512.

(2) الذخيرة، ق4، ج2/ 524، قواعد الفقه الإسلامي، ص41.

البخـــل لا أســـتطيع أفعلـــه والجـــود لا أســـتطيع أن أدعـــه

ومما يبدو من خلال شعره، أنه أصبح لا دور له ولا قيمة ولا مكانة له، وهو ما يصفه به الأستاذ الروكي في قوله: «ولم يقف أمر عبد الوهاب عند هذا الحد من الفقر وضيق حاله وشكواه في ذلك بل إن حسرته تتضاعف حينما يشعر بأنه أصبح مهملاً مهضوم الجانب لا يعترف له بحق ولا جميل وأن بغداد المدينة الواسعة الآهلة لم تعد تسعه ولا تسع أمثاله من أهل العلم والفقه وإنما تسع الأغنياء وأصحاب الثروات، نجده يقول عن هذا الشعور:

بغـداد دار لأهـل المـال واسـعة وللصعاليك دار الضنك والضيق
أصبحت فيها مضاعاً بين أظهرهم كأنني مصحف في كف زنديق[1]

ويشتد به الضيق والضنك، إلى حد لم يعد يُطيق فيه البقاء ببغداد، فيعزم على الرحيل ويخرج في تشييعه من لهم صلة به، من فقهاء بغداد وعلمائها وأشرافها فيحزنون على فراقه، ويقولون له: والله لقد يعز علينا فراقك فيجيبهم مثيراً عواطفهم ومشاعرهم طامعاً، في أن يكفوه مؤونة العيش والبقاء في بغداد: «والله لو وجدتُ بين ظهرانيكم رغيفين غداة وعشية ما عدلت ببلدكم بلوغ أمنية»[2]، ولكن القوم لم يبدوا استعداداً لتحقيق أمله، لذلك نكسوا رؤوسهم ولم يجبه أحد فأمرهم بالانصراف فانصرفوا[3].

---

(1) وفي رواية:

أصبحت فيها مهاناً في أزقتها كأنني مصحف في بيت زنديق

الذخيرة، ق4، ج2/ 526.

(2) وفي رواية: (والله لو وجدت في بلدكم كبجلتين من ذرة ما خرجت منها). ترتيب المدارك، ج2/ 693.

(3) الذخيرة، ق4، ج2/ 516، ترتيب المدارك، ج7/ 223، قواعد الفقه، ص46.

وله في ذلك أبيات يعبر فيها عن لوعته وحسرته على فراق بلده، بعد أن شاخ فيه:

سلام على بغداد في كل موطن ... وحق لها مني سلاماً مضاعف
فوالله ما فارقتها قالياً لها ... وإني بشطي جانبيها لعارف
ولكنها ضاقت علي بأسرها ... ولم تكن الأرزاق فيها تساعف
وكانت كخل أهوى دنوه ... وأخلاقه تنأى به وتخالف

ولقد ظل طول المدة التي تلت رحيله، وهو شديد الحنين إلى بغداد، ولم يفتأ لاهجاً به معبراً عن حزنه على فراقها، الذي أكره عليه إكراهاً وفيها يقول:

أتبكي على بغداد وهي قريبة ... فكيف إذا ما ازددت منها غداً بعدا؟
لعمري ما فارقت بغداد عن قِلىً ... لو أنا وجدنا للفراق بها بدا
إذا ذكرت بغداد نفسي تقطعت ... من الشوق، أو كادت تموت بها وجدا

ونجده كلما طالت به المدة وزاد بعداً، تمكنت منه الغربة حيث يقول:

أنا في الغربة أبكي ... ما بكت عين غريب
لم أكن يوم خروجي ... من بلادي بالمصيب

وهكذا كان الرحيل المحتوم حافزاً لهذا الرجل الملتاع على أن يصور لنا عواطفه ومشاعره في مقطوعات صادقة مؤثرة.

وفي طريقه وهو راحل اجتاز بمعرة النعمان، فأضافه أبو العلاء المعري الشاعر، وأكرمه وقال فيه أبياتاً منها:

والمالكي ابن نصر زار في سفر ... بلادنا فحمدنا النأي والسفرا
إذا تفقه أحيا مالكاً جدلاً ... وينشر الملك الضليل إن شعرا

ثم سار قاصداً مصر وكان ينوي الذهاب إلى المغرب، فعدل عن ذلك بعدما وصفوا له بعض الذين زهدوه فيه، ولما وصل إلى مصر تلقاه أهله بحفاوة

كبيرة، وأكرم العبيديون وفادته وأغدقوا عليه من الخير والنعم، ما أغناه بعد فقره وقلدوه قضاء المالكية.

ولم يسترح عبد الوهاب قليلاً، من وعثاء الرحلة ويهنأ بالعيش الجديد، الذي وجده في رحاب المغاربة بمصر حتى وافته المنية، وقد روي أنه قال وهو يودع الحياة: «لا إله إلا الله لما عشنا متنا»[1].

والمتتبع لأدبه وأشعاره في العديد من المصادر التي ترجمت له يجدها كثيرة، إلا أن ذلك لم يكن، فيما ورد في قواعد الفقه الإسلامي، فلم يثبت إلا ما صح نسبته إليه حسب ما ذكره الأستاذ الروكي. وهو ما لا يتعدى في مجموعه عشرين بيتاً تقريباً، وترك الباقي. إلا أن مما جاء في الذخيرة والإتحاف، ومما أسند إليه قد يفوق مائة وخمسين بيتاً، ويتنوع شعره إلى أكثر من غرض، بما فيه الغزل الفاحش، وهو ما لا يتفق وشخصية عبد الوهاب بوصفه قاضياً وفقيهاً أصولياً، ومما أسند إليه وكدليل عما نقول، وحسب ما ورد في الذخيرة:

ونائمة قبلتها فتنبهت ... وقالت تعالوا فاطلبوا اللص بالحد

فقلت لها إني فديتك غاصب ... وما حكموا في غاصب بسوى الرد

خديها وحطي عن أثيم ظلامة ... وإن أنت لم ترضي فألف عن العد

فقالت قصاص يشهد العقل أنه ... على المذنب الجاني ألذّ من الشهد

وقالت ألم أخبرك بأنك زاهد ... فقلت بلى مازلت أزهد في الزهد

فباتت يميني رهن هيمان خصرها ... وباتت يساري رهن واسطة العقد[2]

فما مرّ من معاني الغزل، فهو كما قال صاحب الإتحاف شعر مصنوع متكلف، إنما قيل لمجرد المشاركة أو الترويح عن النفس، من عناء البحث الفقهي والأصول، وإلا فأين القاضي عبد الوهاب من أودية الغزل[1].

---

(1) الذخيرة، ق4، ج2/ 518، ترتيب المدارك، ج7/ 227، قواعد الفقه، ص49.

(2) الذخيرة، ف4، ج2/ 518.

4 ـ **آثاره العلمية**: بالإضافة لما تركه القاضي عبد الوهاب من آثار علمية وأدبية، متمثلة فيما زود تلاميذه وما وضعه من أشعار، نجده قد خلف الكثير من المؤلفات القيمة، والمتمثلة في الكتب، التي صنفها في الفقه وأصوله وعلم الخلاف والتنظير، التي كانت ولازالت عمدة فقهاء المالكية وغيرهم.

وفيما يلي أسماء كتبه التي ذكرت في المصدرين المشار إليهما، في توطئة هذا البحث وهي:

1 ـ الإشراف على مسائل الخلاف، وهو كتاب في الفقه المقارن جمع فيه أكثر من تسعمائة مسألة فقهية في مختلف الأبواب الفقهية، غير أنه يكتفي فيها بعرض حجج المالكية.

2 ـ التلقين وهو كتاب في فروع الفقه المالكي واسمه «الكامل».

3 ـ شرح التلقين.

4 ـ اختصار عيون الأدلة.

5 ـ اختصار عيون المجالس، في فقه مختلف المذاهب.

6 ـ المعونة لدرس مذهب عالم المدينة.

7 ـ الممهد في شرح مختصر الشيخ أبي محمد.

8 ـ شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

9 ـ شرح المدونة.

10 ـ أوائل الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الملة.

11 ـ الأدلة في مسائل الخلاف.

12 ـ عيون المسائل.

13 ـ النصرة لمذهب إمام دار الهجرة.

---

(1) الإتحاف، ج1/ 122.

14 ـ كتاب الفروق في مسائل الفقه.

15 ـ النظائر في الفقه.

16 ـ كتاب الإفادة في أصول الفقه.

17 ـ الملخص في أصول الفقه.

18 ـ كتاب المروزي في الفقه.

19 ـ كتاب الرد على المزني.

20 ـ كتاب المفاخر.

21 ـ المعرفة في شرح الرسالة.

22 ـ شرح فصول الأحكام.

23 ـ غرر المحاضرة ورؤوس مسائل المناظرة.

24 ـ المقدمات في أصول الفقه.

25 ـ الجوهرة في المذاهب العشرة.

فذلك ما وقفت عليه، مما نسب إليه من كتب، وقد يكون له ما لم يذكر هنا.

رابعاً: ارتحاله من بغداد إلى مصر:

ما نلاحظه من خلال تتبع سيرة القاضي عبد الوهاب هو أنه لم يكن من المحظوظين عند رجال الدولة، سواء منهم الخلفاء أو الأمراء أو الوزراء والقواد، وتدل سيرته دلالة واضحة، على أنه كان مهملاً ولا يربطه بالدولة شيء رغم أنه كان قاضياً وحسب فهمي لكون بغداد عاصمة للخلافة العباسية، مما جعل منها قبلة لكل العلماء والفقهاء الذين تزاحموا فيها ولكثرتهم أصبح العديد منهم، لا ينال شرف الاهتمام والاحترام المطلوب ومن أولئك القاضي عبد الوهاب، الذي قد يكون سبب ما لحقه فيه من إهمال، وما وصل إليه من تدني في مستوى المعيشة، قد يكون مرده إليه هو نفسه المتمثل في موقفه من الدولة

ورجالها، مما فرض عليه أن يعيش في فقر مدقع، مما استوجب عليه الرحيل إلى مصر لتغيير تلك الحالة التي كان عليها، وقد عبر عن ذلك بشعره الذي جاء فيه:

يا لهف نفسي على شيئين لو جمعا ... عندي لكنت ـ إذا ـ من أسعد البشر
كفاف عيش يقيني كل مسألة ... وخدمة العلم حتى ينقضي عمري
في النفس ضيق وفي الفؤاد سعة ... فآلة الجود غير متسعة
البخل لا أستطيع أفعله ... والجود لا أستطيع أن أدعه

وأستطيع القول بأن القاضي عبد الوهاب رحل من بغداد إلى مصر، إلا أنني لا أتفق مع ما ذكره ابن خلدون في مقدمته، وابن بسام في ذخيرته، فيما يخص رحيل عبد الوهاب ومن ذلك:

1 ـ ذكر ابن خلدون أن القاضي عبد الوهاب قد رحل إلى مصر، في أواخر المائة الرابعة وهذا لا نجد له سنداً يؤيده لا من قريب ولا من بعيد للأسباب التالية:

ـ أن تاريخ ميلاد القاضي عبد الوهاب، كان في سنة 362هـ ووفاته في سنة 422هـ فعلى هذا يكون الفرق بين التاريخين هو مجموع السنوات التي عاشها القاضي عبد الوهاب وبذلك يكون عمره ستون سنة وعلى كلام ابن خلدون بأنه رحل في أواخر المائة الرابعة وتاريخ وفاته في 422هـ فعلى هذا يكون القاضي عبد الوهاب قد أمضى في مصر على أقل تقدير 23 سنة أي أكثر من ثلث عمره وهذا من غير الممكن للأسباب الآتية:

أ ـ **السبب الأول** أن كل المصادر تذكر بأن حياته في مصر لم تطل بعد رحيله من بغداد، ومن ذلك ما ذكره ابن بسام في الذخيرة حيث قال: فمات لأول ما وصل من أكلة اشتهاها[1].

(1) الذخيرة، ق4، ج2/ 516.

وهذه الرواية تناقلتها العديد من المصادر، منها ما ورد في كتاب المعونة للقاضي عبد الوهاب ـ تحقيق حميش عبد الحق الذي نال به الدكتوراه، في الفقه من جامعة أم القرى وتم طبعه في دار الفكر 1992م، ومما جاء فيه[1] عن القاضي عبد الوهاب: أنه لما دخل مصر وتأهل بها وقد بقي مع زوجته سنين ثم مات، وأراد أهلها أن يزوجوها فقالت لهم: إذا عزمتم فزوجوني على أني بكرٌ[2].

ومما مضى نفهم أن ذلك الزواج لم يدم طويلاً لسببين، **الأول** أنه وكما قالت لأهلها زوجوني على أني بكرٌ، تعني أنه لم يمسسها، **والأمر الثاني** الذي يدل على قصر مدة الزواج هو أنه لم تذكر لنا المصادر، ما يفيد أن هناك مشاكل بينهما، فلو طالت المدة ولم يقمْ الزوج بواجباته كزوج فلابد من حدوث مشاكل وأقوال فيما بينهما كزوجين، وقد تطلب الطلاق وغيره من الأمور المعبرة، على أن الزواج كان غير طبيعي، فالمصادر لم تنقل ذلك وهو مما يدل على قصر مدة الزواج، وبالتالي قصر مدة إقامة القاضي عبد الوهاب في مصر وهو ما يعني عدم قدومه إلى مصر في أواخر المائة الرابعة.

ب ـ **السبب الثاني**: في عدم إطالة إقامته في مصر وكدليل على ذلك أنه لم يخلف آثاراً نقلت عنه في مصر، وخاصة أن ما قضاه في مصر هو الثلث الأخير من عمره وهي فترة عطاء وإفادة بالنسبة لكل عالم، ولا نجد له شيئاً يذكر عما أمضاه في مصر، وهو ما يقارب ربع قرن حسب قول ابن خلدون ولا يترك فيه

---

(1) [.. فقد حكى عنه أنه لما دخل مصر وتأهل بها وقعد مع زوجته سنين ثم مات ـ رحمه الله تعالى ـ أراد أهلها أن يزوجوها فقالت لهم: إذا عزمتم فزوجوني على أني بكر.

فقالوا لها: كيف؟ وقد أقمت سنين معه. فقالت: أول ليلة دخل عليّ صلى ركعتين وجلس ينظر في كتبه، ولم يرفع رأسه، ثم كذلك في سائر أيامه، فقمت يوماً ولبست وتزينت ولعبت بين يديه، فرفع رأسه ونظر إليّ وتبسم وأخذ القلم الذي بيده فجره على وجهي وأفسد به زينتي ثم أكب رأسه على كتبه ولم يرفعه بعد ذلك حتى انتقل إلى ربه ـ عز وجل ـ فمن كانت له همة سنية فلينسج على منواله]. كتاب المعونة، ج1/ 34، 35.

(2) المعونة، ج1، 34، 35، الإتحاف، ج1/ 128.

شعراً ولا أي أثر يذكر وهذا ما يؤيد قصر مدة إقامته في مصر كما ذكره الأستاذ الروكي بأن إقامته في مصر لم تطل.

ج ـ **السبب الثالث**: ذكر ابن بسام بأنه استقر فحمل لواءها، وملأ أرضها وسماءها، واستتبع سادتها وكبراءها وتناهت إليه الغرائب، وانتالت في يديه الرغائب.

فابن بسام ذكر ذلك في صورة إنشائية أدبية دون أن ينقل لنا ولو مثالاً واحداً عن استقراره فيها وحمل لوائها ولم يذكر بماذا ملأ أرضها وحتى سماءها، أو فيما استتبعه سادتها وكبراؤها، أو ما هي المسائل التي تناهت إليه الغرائب والعجائب التي ذكرها ابن بسام ولو لم تكن من باب الخيال لوجد بعض منها في المصادر.

وكلها أدلة على عدم طول المدة، التي قضاها القاضي عبد الوهاب في مصر بعد وصوله إليها وهي حسب فهمي لا تتعدى سنوات قليلة ولم نجد له مما نقل عنه، إلا قولته التي قالها وهو يحتضر: «**لا إله إلا الله عندما عشنا متنا**» مما يؤكد أن رحيله لم يكن في آخر المائة الرابعة، بل كان قبل وفاته بسنوات قليلة، ولم تطل إقامته ولم يترك فيها شيئاً ينقل عنه.

2 ـ من الأمور التي لها علاقة برحيله إلى مصر، هي تلك الرسالة التي بعث بها قبل رحيله من بغداد إلى المستنصر بالله، وكما جاء في بعض المصادر، بأن الرسالة فيها عبارات تدل على القوة والعزة والرفعة، وكذلك مما جاء في الذخيرة عن نفس الرسالة التي جاء فيها وكما ذكر الأستاذ الروكي: «فنعجب غاية العجب من لهجتها التي تدل على أنه لم يكن بالرجل المهمل بل كان صاحب نفوذ ومكانة يؤهلانه لمخاطبة الملوك بلهجة قوية جريئة»[1].

(1) الذخيرة، ق4، ج2/ 520. قواعد الفقه، ص52، 53.

وللرد على ذلك أقول: إن العبارات وإن وجدت في تلك الرسالة التي شكك فيها الأستاذ الروكي نفسه، ونسفها لأسباب وجيهة ذكرها في كتابه، وحتى وإن وجدت تلك الرسالة وكانت حقيقية، فالعبارات التي ذكرت لا تعني القوة والعزة والرفعة بمعناها الحقيقي، وحتى وإن قيلت في الرسالة فهي من باب إظهار القاضي عبد الوهاب لنفسه، أمام من يخاطبهم في مصر وهم بعيدون فلابد من تلك الصيغة ليرفع من مكانته، ويظهر لهم بأنه قوي وذو شأن ليتم احترامه من قبل من يريد الرحيل إليهم، أما ضعفه وفقره وما هو عليه من إهمال وتهميش، فلن يخفيه عن أحد ممن في العراق، لأنهم عن قرب منه، ولا يستطيع إظهار غير الواقع الذي أمامهم، وهذا ما يُرد به على ما جاء في الرسالة حسب ما نقله صاحب الذخيرة، من أنه لم يكن بالرجل المهمل، بل كان صاحب نفوذ ومكانة، يؤهلانه بمخاطبة الملوك بلهجة قوية وجريئة.

فلو أخذنا بذلك لكنا ممن يناقض نفسه، وإلا كيف بهذا القوي والجريء وغير المهمل؟ ونحن فيما مضى ذكرنا واقعه المزري، الذي يستجدي فيه مودعيه في رغيفين يقتات بهما ولا مجيب له من مودعيه، وقد غادر وكله لوعة وحسرة على بغداد، التي أصبح فيها كالمصحف في بيت زنديق.

3 ـ قد يكون من الأسباب التي عجلت في رحيله من بغداد، تأزم الوضع على المالكية، كما جاء في ترتيب المدارك، فذكر فيه عن تأزم الحالة على المالكية بالمشرق، وحتى نفي أحد أعلامها وهو القاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي، نفاه أبو حامد الإسفرايني الشافعي وقاومه كما قاوم بعنف كبير أبا بكر الباقلاني[1].

وهذا له ما يؤيده من خلال ما قاله القاضي عبد الوهاب، في الرسالة السابقة للمستنصر بالله ومما قاله في تلك الرسالة ويدل على ذلك الصراع هو

(1) ترتيب المدارك، ج1/ 28.

(... ولما كنت على مذهب صحيح ومتجر رابح كثرت علي الخوارج)[1]. وفي الواقع فإن صراعه كان مع الشافعية، وليس مع الخوارج - إذا قصد من الخوارج هم أولئك الذين ينطبق عليهم مصطلح الخوارج - والذي أخرجه هو أبو حامد الإسفرايني، وهو سني مثله ومن ثم فأين تلك المكانة التي ذكرها ابن بسام؟.

فتلك أمور كلها تفيد بأن القاضي عبد الوهاب، لم يكن في وضع طيب، بل هو في صراع وفقر وإهمال ولا دخل لما ذكر من صراعات مذهبية في ذلك لأنه وحسب المصادر فحتى مهمة القضاء التي قد تساعده مادياً، فهي قد تكون بدون مقابل، وإن كان هناك مقابل فهو لا يفي بالحاجة وحسب فهمي للأسباب التي أدت إلى رحيله، وقبل ذلك على تراجع مكانته وسببت في إهماله وتهميشه وعرضته للفقر والضياع، حسب ما ذكره هو ما ورد في المصادر التي ترجمت له ذلك كله يعود إلى مواقفه نحو الحكام وكذلك الأشعار التي نسبت إليه والتي لا تخلو من الغزل والغزل الفاحش الذي يضاهي أحياناً الشعر الجاهلي، وشعر أبي نواس المشهور بمجونه، فما ذكره ابن بسام من شعر وأسنده للقاضي عبد الوهاب، إذا صح فهو لا يليق به كقاضٍ وفقيه أصولي، فقد يكون ذلك، من الأسباب التي عملت على تدني مكانته وجعلته مهملاً ووصل به الحال لدرجة الفقر المميت.

ومن تلك الأشعار التي أسندها إليه ابن بسام هي:

قلت لها يوماً وأبصرتها ... بسباسة في كنها نرجس

ما أقبح الصد فقالت: بلى ... أقبح منه عشق مفلس

فالاحتمالات التي ذكرت في رحيله من بغداد إلى مصر كثيرة ومتنوعة، وفي الواقع لا يكون إلا الفقر، الذي قال فيه سيدنا علي رضي الله عنه: «**لو كان الفقر رجلاً لقتلته**» وهو ما أتى على الكثيرين في ذلك الوقت من سكان بغداد.

(1) قواعد الفقه، ص 53.

خامساً: مالكية القاضي عبد الوهاب:

مما يفيد أن القاضي عبد الوهاب، مالكي ويؤكد على ذلك عدة أمور منها:

شيوخه الذين أخذ عنهم فأساسهم واضح في ذلك، وكذلك رسالته التي بعث بها إلى المستنصر بالله فإن صحّت فهي خير دليل على مالكيته، وكذلك دفاعه عن مذهبه، كما نفهم من خلال شدة تمسكه برأي الإمام مالك، ومذهبه ودفاعه المستميت على مذهب مالك والانتصار له، وكذلك كتبه التي تشهد على ذلك خصوصاً التي أفردها لذلك ككتابه المسمى: «**النصرة لمذهب إمام دار الهجرة**» ولأهمية هذا الكتاب، جعل أحد قضاة الشافعية أن غرقه في نهر النيل وقيل أحرقه[1].

ومن الأدلة على مالكيته، وحبه للإمام مالك ولدرجة التعصب، كلامه المنقول في شرحه وتقريره للحديث، الذي أسنده للرسول (ﷺ): «**يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل في طلب العلم أو يلتمسون العلم فلا يجدون أعلم من عالم المدينة**».

فقد قرر أن الرجل المعني في هذا الحديث هو مالك بن أنس حيث قال: «واجتمع تأويل أئمة أهل العلم ورؤسائهم وكبرائهم لهذا الحديث على أن المعنى: أبو عبد الله مالك بن أنس إمام دار الهجرة رضي الله عنه»[2].

وللأمانة العلمية، فما ذهب إليه القاضي عبد الوهاب رحمه الله في هذا الحديث، وما قرره من أن المقصود به هو الإمام مالك رضي الله عنه، ليس له في ذلك دليل ولا حجة، إذا أردنا الحقيقة والنزاهة والبعد عما ذهب إليه العديد من الغلاة في القرون الأولى من الدعوة الإسلامية.

---

(1) قواعد الفقه، ص71.

(2) المصدر السابق.

فالإمام مالك رضي الله عنه، مكانته معروفة ومحفوظة بين المسلمين، ولن يزيد له ذلك في مرتبته عند الله شيئاً، ولو كان المسلمون جميعاً على مذهبه، ولن ينقصوه من تلك المكانة شيئاً ولو تخلوا جميعاً عن مذهبه، وهو ما يسري على بقية أئمة كل المذاهب الإسلامية، فقد رفعت الأقلام وجفت الصحف.

وعليه فلماذا هذا الحصر وهذا التقرير، الذي يفرض على هذا الحديث، ولم يوجد في نصه ما ذهب إليه القاضي عبد الوهاب، فالحديث لم يحدد أحداً، بأنه هو المقصود بذلك وكل ما فيه قوله فلا يجدون أعلم من عالم المدينة.

فعالم المدينة الأول، هو صاحب الرسالة والدعوة عليه الصلاة والسلام، وعلماء الأمة الأوائل والذين وجدوا قبل أن يولد الإمام مالك والقاضي عبد الوهاب وعليه فأين ابن عباس وهو حبر الأمة وعلي رضي الله عنه وغيرهم من الذين ورثوا الرسول، فيما أنزل عليه من ربه وأوصلوه لمالك ولمن قبل وبعد مالك، ولا يسمح الظروف بسردهم.

هذا إن صح الحديث واعتد به، لأنه لم يرد نص هذا الحديث لا في صحيح البخاري ولا في صحيح مسلم، ولا حتى في الموطأ، وذكر صاحب الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان أن رجاله ثقات ولكن فيه عنعنة ابن جريج وابن الزبير.

وقال الترمذي هذا حديث حسن، وهو حديث بن عيينة، ومما جاء فيه أن ابن إسحاق بن موسى قال: إني سمعت ابن عيينة يقول المقصود بعالم المدينة هو العمري عبد العزيز بن عبد الله الزاهر[1].

كذلك ما ورد في الإحسان: قال أبو موسى بلغني عن ابن جريج أنه كان يقول: إنه مالك بن أنس فذكرت ذلك لسفيان بن عيينة فقال: إنما العالم من

(1) الإحسان لابن حبان، ج9/ 53. تهذيب التهذيب، ج5/ 267.

يخشى الله ولا نعلم أحداً كان أخشى لله من العمري، يريد بـه عبـد الله بـن عبـد العزيز[1].

فلو تتبعنا ما جاء في القول الأخير، قد ندخل في تـأويلات نحـن في غنـى عنها أي ما المقصود بالعالم ومن هو أخشى في أولئك وهلم جرا[2].

وعليه فلنترك الحديث ونترك العلماء والله أعلم بمن هو المقـصود في قولـه (ﷺ)، ولا نلوم القـاضي عبـد الوهـاب فـيما ذهـب إليـه، أو في تقديـسه لمالـك وتمسكه به إلى درجة أنه يفضل العرض عليه على السماع من غيره، وهو أنه حجة من حجج الله على خلقه وكتابه الموطأ هو أصح كتاب عنده[3].

ومن المؤكد أن الإمام مالك قد مرَّ عليه هذا الحديث ولم يوله اهتماماً، لأنه لا يخدم الأمة في شيء من أحكام الحل والحرمة، وليس مـن الـصواب أن يكـون القاضي عبد الوهاب في ذلك أحرص من الإمام مالك نفسه فـيما ذهـب إليـه في هذا الحديث، وما ذهبنا إليه في هذا يؤكده الأستاذ الروكي في قوله: «نجده حتـى في بعض الفروع والجزئيات التي هـي مجـال واسـع للاجتهـاد في المـذهب، وأن المذهب نفسه قد يسمح فيها للفقهاء بمخالفة إمامهم فيها ـ فحتـى في مثـل هـذا المجال الواسع المسموح فيـه للفقيـه بالاجتهـاد ـ نجـد القـاضي عبـد الوهـاب يتمسك برأي الإمام مالك ويدافع عنه بالاستدلال النقلي والعقلي»[4].

ومن الأمثلة التي تدل على مالكيته وتمسكه برأي الإمام مالك دون غيره: ما جاء في بيوع الربا، التي مـال فيهـا بعـض فقهـاء المالكيـة إلى تـرجيح أحـد الآراء

---

(1) الإحسان ج9/ 53.

(2) للتأكيد على ذلك راجع (مترجمو القرآن الكريم، ومهمـتهم تجـاه القـراءات القرآنيـة) للـدكتور كاظم طباطبائي، في الندوة الدولية حول ترجمة معاني القرآن الكريم ـ جمعية الـدعوة الإسـلامية، طرابلس 2001، ص28.

(3) قواعد الفقه، ص72.

(4) المصدر السابق.

المخالفة لرأي الإمام مالك. فقد اختلفت المذاهب الفقهية في تحديد العلة التي من أجلها حرم ربا الفضل، فذهب أبو حنيفة إلى أنها: الكيل والوزن، وذهب الإمام مالك إلى أنها: الاقتيات والادخار في الطعام والثمنية في النقد، وذهب الشافعي إلى أنها مجرد الطعمية في الطعام والثمنية في النقد، وفي ذلك مال بعض فقهاء المالكية إلى الأخذ بأحد الآراء المخالفة لمالك في ذلك، كابن رشد الحفيد حيث أخذ برأي أبي حنيفة[1] لما رأى فيه من صواب ودلل على ذلك في كتابه بداية المجتهد[2].

وأما القاضي عبد الوهاب فلا يوجد لديه رأي، سوى رأي إمامه مالك دون غيره وإن دلَّ ذلك على شيء فإنما يدل على شدة تمسكه برأي الإمام مالك، ويقرره ويدافع عنه بكل ما أوتي من قوة الاستدلال وبراعة التنظير، ولا يترك في ذلك حجة نقلية ولا عقلية إلا ويسوقها.

ومما قاله في ذلك وهو كدليل على مالكيته، ما ذهب إليه في المسألة السابقة التي ذكرت في موضع بيوع الربا «العلة في تحريم التفاضل في الأعيان الأربعة أنها جنس مأكول على وجه تمس إليه الحاجة من القوت وما يصلحه من المدخرات وقال أبو حنيفة: العلة أنه جنس مكيل أو موزون، وقال الشافعي: جنس مطعوم، فدليلنا على صحة علتنا: أن الغرض بالنص على الأربعة المسميات أن يستفاد به معنى لا يعلم من عدمه ولا مع نصه على غيره، فلو أراد الطعم على ما يقوله الشافعي، لاقتصر على واحد منها لتساوي الأكل في جميعها إذ لا اعتبار عنده باختلاف صفاته وكذا لو أراد مجرد الكيل والوزن لاقتصر على واحد منها»[3].

(1) قواعد الفقه ص72.

(2) بداية المجتهد، ج2/ 131، 132.

(3) الإشراف على مسائل الخلاف، ج1/ 252.

فنجده في عرضه هذا مستميتاً في تسديد رأي إمامه، دون أن يلتفت إلى آراء غيره وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على تمسكه ودفاعه عن مالكيته[1].

ومما سبق يتضح لنا مالكية القاضي عبد الوهاب، وشدة تعلقه بإمامه وآرائه، وهو الذي جعل شيخه الباقلاني، يقول فيه وفي أبي عمران الفاسي: «أنت تحفظه وهو ينصره لو رآكما مالكاً لسُرّ بكما»[2]. وكذلك قول المعري: «إذا تفقه أحيا مالكاً جدلاً»[3].

وبذلك وغيره اعتبر القاضي عبد الوهاب، من الذين لم يخالفوا المذهب المالكي ولم يفتوا بغير قواعده وأصوله، ومما يؤكد على مالكيته والتزامه بمذهب مالك، تحقيقه لأقوال المذهب المالكي، فإلى جانب تمسكه برأي الإمام مالك، نجده حريصاً على تحرير ما ينص عليه المذهب، وما يستنبط منه من الأحكام الفقهية، على ضوء أصوله العامة ويوضحها ويحققها كما نجده إذا كان للمذهب في المسألة الواحدة، روايتان أو أكثر عن الإمام، فيقوم بتوضيح ذلك وتحقيقه مع ترجيح ما يراه مناسباً ويتبعه بالاستدلال والاحتجاج وهو ما قصده السيوطي في حديثه عن القاضي عبد الوهاب: «له أقوال وترجيحات»[4].

ومثالنا في ذلك تعدد الروايات، عن إمام مالك في حكم طلب الشفعة هل يكون على الفور أو على التراخي[5]، كذلك من أمثلة تحقيقه لأقوال المذهب ومما يدل على مالكيته قوله في حكم الوضوء من إناءين، وقع الشك في أحدهما، أيهما الطاهر وأيهما النجس.

---

(1) قواعد الفقه، ص74.

(2) قواعد الفقه، ص74.

(3) المصدر السابق.

(4) قواعد الفقه، ص77.

(5) المصدر السابق.

وأصحاب مالك اختلفوا في ذلك على أربعة أقوال، قال عبد الملك بن حبيب: يتوضأ بأحدهما ويصلي ثم يتوضأ بالآخر ويصلي، وقال محمد بن مسلمة ـ يتوضأ بأحدهما ويصلي ثم يغسل أعضاءه من الآخر ثم يتوضأ منه ويصلي، ولسحنون في هذه المسألة قولان أحدهما مثل قول عبد الملك، والآخر أن يتيمم ويدعمها، وقال ابن المواز يتحرى أحدهما ويتوضأ به ويجزيه كما يتحرى القبلة، وبعد سرد الأقوال الأربعة وتحقيقه لها ونسبتها إلى أصحابها، اختار قول محمد بن مسلمة واستدل على ذلك[1] ولو سئلت في هذه المسألة لقلت أن القول الصحيح هو ما ذهب إليه محمد بن مسلمة لأن قول عبد الملك بن حبيب يتوضأ بأحدهما ويصلي ثم يتوضأ بالآخر ويصلي، فقد يكون الأول هو النجس وعليه يجب غسل أعضائه من النجاسة أولاً كما في رأي محمد بن مسلمة، وأما ما ذهب إليه سحنون في أخذه بما ذهب إليه عبد الملك بن حبيب فهو مشكوك فيه لأنه ربما الإناء الأول الذي يتوضأ به كان نجساً، وفي هذه الحالة لابد من تطهير أعضائه من النجاسة أولاً، وفي الرأي الثاني الذي قال فيه بالتيمم ففيه نظر لأن أحدهما طاهر فلا يجوز في هذه الحالة التيمم لتوفر الماء والله أعلم، وبأخذ طريقة أو قول محمد بن مسلمة يمكن الخروج من الشك، والتأكد من أن إحدى الصلاتين صحيحة، وعليه فأنا آخذ برأي محمد بن مسلمة.

ومما يدل على مقدرة القاضي عبد الوهاب وحنكته في هذا الخضم، هو تجاوزه لمستوى الاختيار والترجيح، إلى مستوى الاجتهاد برأيه الشخصي المصحوب بالأدلة، ولا يهمه في ذلك أن يتفق رأيه مع شيوخه وأساتذته أو يخالفهم.

سادساً: تنظيره للمذهب المالكي:

من الأسس التي جعلت منه عالماً أصولياً وفقيهاً مجتهداً، هو ذلك التنظير الذي سلكه حتى شهد له واعترف له بتلك المكانة، أولئك الأعلام الذين تجاوز

(1) قواعد الفقه، ص77.

نطاقهم محيط المذهب المالكي إلى غيرهم من العلماء، فأبو بكر البغدادي وهو من الشافعية قال: «وكان حسن النظر»[1].

وصاحب الذخيرة قال فيه: «أنه من صرّف وجوه المذهب المالكي، بين لسان الكتاني ونظر اليوناني»[2]، والشيرازي وهو فقيه شافعي قال: «أدركت وسمعت كلامه في النظر»[3]، وابن حزم الظاهري قال: «لو لم يكن لأصحاب المذهب المالكي بعد عبد الوهاب إلا مثل أبي الوليد الباجي لكفاهم»[4]، كذلك السيوطي شهد له ببعد النظر[5]، وقال فيه المعري: «إذا تفقه أحيا مالكاً جدلاً»[6]، ووصفه الباقلاني بأنه حافظ لمذهب مالك[7] والاعتراف له بحوزة السبق في التنظير للفقه المالكي.

والانتصار له لم نقم بحصره في العديد من الكتب، أما الاستدلال على تنظيره من خلال كتبه ومصنفاته، فيتضح ذلك من خلال أسمائها وعناوينها فكتابه **الإشراف على مسائل الخلاف** لخير دليل على ذلك، وكذلك كتاب **النصرة لمذهب إمام دار الهجرة** وكذلك **المعونة لدرس عالم المدينة** في الفقه المقارن، الذي أساسه التنظير وقواعد الاستدلال، وهي لأكبر دليل على مالكيته ومقدرته على التنظير، وضلاعته في الاستدلال وتمكنه من أصول الفقه المالكي.

ومما يفيد ويؤكد على مالكيته مناظراته ومجادلاته لمن يختلفون معه في الاجتهاد وينتصر لرأي إمامه مالك من خلال ما يأتي به من استدلالات.

---

(1) تاريخ بغداد، ج11/ 31.

(2) الذخيرة، ق4، ج2/ 515.

(3) طبقات الفقهاء، ص770.

(4) نفح الطيب، ج2/ 68، 69.

(5) حسن المحاضرة، ج1/ 141.

(6) الذخيرة، ق4، ج2/ 516.

(7) ترتيب المدارك، ج7/ 246.

سابعاً: كتاب الإشراف على مسائل الخلاف:

يعد هذا الكتاب من أمهات كتب الفقه الإسلامي، وخاصة بالنسبة للمذهب المالكي، وهو يصلح أن يكون مادة لبحوث علمية كثيرة، كاستنباط قواعده الأصولية وتحليلها وهو ما قام به الأستاذ الروكي في استخراجه لقواعد الإشراف، وما قام به الحبيب بن الطاهر في مؤلفه الإشراف على نكت مسائل الخلاف الذي طبع في دار ابن حزم ببيروت، وكما فعل صاحب الإتحاف بتخريجه أحاديث الإشراف، لأنه يشمل الجوانب الفقهية والأصولية والحديثية، وغيرها من الأمور التي تبين أهميته وقيمته العلمية.

والكتاب يقع في مجموعة أجزاء، ولم يبدأه المؤلف باسمه ولا يحتوي على مقدمة، يتحدث فيها على موضوع الكتاب أو طريقته أو منهجه، كما هو عليه الحال عند الفقهاء حيث استهل كتابه بباب الطهارة وأنهاه بكتاب المواريث، وكما أشرنا في بداية هذا البحث إلى أن تناولنا له من خلال كتاب قواعد الفقه الإسلامي، وكتاب الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف، فما يلاحظ من خلالهما أن هناك اختلافاً فيما جاء في الكتابين، من حيث تبويب الكتاب، فما أطلق عليه المؤلف باباً أو كتاباً نجدهما متفقين فيه، فالكتاب يحتوي على ثمان وستين باباً أو كتاباً ونجدهما اختلفا في بعض منها، ففي قواعد الفقه نجده التزم بالباب والكتاب ففيه اثنا عشر باباً وخمسون كتاباً، أما الإتحاف فنجده يذكر أحياناً الباب وأحياناً الفصل فذكر اثنا عشر باباً وخمسة وخمسين كتاباً وفصلاً واحداً وترك باباً واحداً من دون أن يُطلق عليه شيئاً ويفهم من المسألة الأولى التي وردت فيه بأنه باب الآذان، وهو ما أُطلق عليه في قواعد الفقه الإسلامي وكذلك في الإشراف على نكت مسائل الخلاف للحبيب بن الطاهر[1] وذلك الباب يحتوي على خمس

(1) ورد في هذا المؤلف الذي يتكون من جزأين وهو يحتوي على 2123 مسألة وكما سبقت الإشارة إليه بأنه طبع في 1999 بدار ابن حزم ببيروت.

وخمسين مسألة، أي من المسألة رقم مائة وتسع وعشرين وحتى المسألة رقم مائتين وثلاث وثمانين، حسب الترتيب والترقيم الذي اتبعه صاحب الإتحاف أي من ص334 إلى ص710 من الكتاب المذكور جميعه فيما يخص باب الآذان[1].

وكتاب الإشراف يصنف من ضمن كتب الفقه المقارن، أو ما يعرف قديماً بكتب الخلاف، وهو يحتوي على تسعمائة وخمس وعشرين مسألة فقهية، معروضة على مستوى المذاهب الفقهية.

ومنهج القاضي عبد الوهاب، في كتاب الإشراف بصورته العامة، نجده يتناول المسائل التي تعرض إليها، بعرض الحكم الفقهي على طريقة المذهب المالكي ثم يتبعه بعرض الحكم عند المخالفين، مستعملاً عبارة «خلافاً» أو «قال وخالف»، ثم يعقب بذكر حجج المالكية دون التعريج على أدلة المخالفين وحججهم، ويلتزم في ذلك الأسلوب العلمي الرصين الواضح، وهو بعيد عن الانفعال والتهجم على الفقهاء وأصول الاستدلال عنده: القرآن الكريم، والسنة، والإجماع، وقول الصحابي، والقياس، والاستحسان، والمصلحة، وسد الذرائع، والعرف، وعمل أهل المدينة، وشرع من قبلنا، والاستدلال بالمقاصد، والاستصحاب[2].

ثامناً: المآخذ التي قد تؤخذ على كتاب الإشراف:

من المآخذ التي قد تؤخذ على الكتاب وهي بالتالي تعد مآخذ على صاحب الكتاب، وعلى الرغم من أن كتاب الإشراف يُعدّ من أمهات المصادر التي تفتخر بها المكتبة الإسلامية وفيه الكثير من الأحكام والحكم وأوجه الاتزان، والأدب

(1) إلا أن ما ورد في الإشراف على نكت مسائل الخلاف الذي كان في الجزء الأول منه وبالتحديد في ص214 ولم يتعدَّ خمس عشرة مسألة أي من المسألة رقم 191 وحتى المسألة رقم 204.

(2) قواعد الفقه، ص96، 99.

وكلها شواهد على مكانة صاحب الكتاب فهو لا يخلو من بعض المآخذ التي لا تقلل من قيمة الكتاب وهي على النحو الآتي:

1 ـ اقتصاره على عرض حجج المالكية أثناء مناقشته للمسألة، ودون عرض حجج المخالفين له من المذاهب الأخرى، وكان أولى به أن يستعرض حجج المخالفين.

2 ـ انتصاره لمالكيته، جعله يتخلى عن الحجج القوية عند غيره، ويحتج بما لديه من حجج ولو كانت ضعيفة، مما جعله يتكلف في بعض المواضع.

3 ـ طريقته في اعتماده الأحاديث، التي يستشهد بها وهي غير مرضية وذلك لعدم ترجيح الأحاديث التي يستدل بها، أو أنها غير مسنودة لأصحابها حتى أن المقرّي حذّر من أحاديث عبد الوهاب[1] التي استشهد بها أو استدل بها لضعفها، وهذا يستدعي إعادة تحقيق الأحاديث من جديد.

4 ـ عدم اهتمامه بذكر أسباب الخلاف الفقهي فهو يورد الخلافات الفقهية مجردة عن أسبابها[2].

كان ذلك فيما يخص القاضي عبد الوهاب وكتابه الإشراف، وأما فيما يتعلق بكتاب قواعد الفقه الإسلامي، وكتاب الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف باعتبارهما الأساس لهذا البحث، ومن باب التعريف بهما وذكر ما فيهما من محاسن وغيرها نقول:

1 ـ فالكتاب الأول وهو قواعد الفقه الإسلامي من خلال كتاب الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي، تأليف فضيلة الأستاذ الدكتور محمد الروكي أستاذ الفقه الإسلامي وأصوله، بجامعة محمد

(1) قواعد الفقه، ص101، ومما نُقل عن المقرّي في ذلك قال بعضهم احذر أحاديث عبد الوهاب والغزالي وإجماعات ابن عبد البر واتفاقات ابن رشد، واختصارات الباجي، واختلافات اللخمي.

(2) قواعد الفقه، ص100، 102.

الخامس بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، المغرب، فهذا الكتاب طبع في طبعته الأولى من قبل مجمع الفقه الإسلامي بجدة، وتولت طباعته دار القلم بدمشق سنة 1998م، وهو عبارة عن مجلد واحد يحمل في غلافه البيانات التي ذكرت، وهو يحتوي على 303 صفحة من الحجم المتوسط، وتجليده من النوع الفاخر.

وهو كما ذكر الدكتور محمد الحبيب بن الخوجة في تقديمه: «من إنتاج النابغ الدكتور محمد الروكي، نال به شهادة الماجستير من كلية الآداب قسم الدراسات الإسلامية جامعة محمد الخامس بالرباط»[1].

تناول فيه القاضي عبد الوهاب وكتابه الإشراف على مسائل الخلاف، وتعرض فيه للقواعد الفقهية الكلية في كتاب الإشراف.

وليس عندي ما أقوله في هذا الكتاب سوى إعادة ما قاله الشيخ محمد الحبيب بن الخوجة في قوله: «وهذا العمل المفيد بإذن الله القائم على استخراج قواعد الإشراف وقواعده مع ما يتميز به من درس وتحقيق وضبط هو من إنتاج الباحث النابغ»[2]. وللأمانة لم أجد فيه أي هفوات سوى عدد قليل من الأخطاء مرجعها للطباعة في أغلب الأحيان.

2 ـ أما الكتاب الثاني وهو الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف، وهو تخريج ودراسة للأحاديث الواردة في كتاب الإشراف للقاضي عبد الوهاب المالكي، للدكتور بدوي عبد الصمد الطاهر صالح وأصله أطروحة لنيل الدكتوراه وطبع في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث وهو يتكون من أربعة مجلدات في 2324 صفحة من القطع المتوسط، وهو الإصدار الثاني لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث التي كان في إصدارها

(1) قواعد الفقه، ص5.

(2) قواعد الفقه، ص5.

الأول كتاب **التهذيب في اختصار المدونة** تأليف أبي سعيد البراذعي[1]، دراسة وتحقيق محمد الأمين ولد محمد بن سالم بن الشيخ الباحث بدار البحوث للدراسات الإسلامية، وحسب دراستي لكتاب تهذيب مسائل المدونة المخطوط وما قمت به من دراسة وتحقيق، فإن ما في **التهذيب في اختصار المدونة** لمحمد الأمين بن محمد الذي حقق منه ما بين كتاب الطهارة وحتى نهاية كتاب الحج الثالث ما يستحق به الثناء والشكر لما بذله من جهد في كل من الدراسة والتحقيق، وما التزم به من منهجية علمية وموضوعية، وذلك ما يسوقنا إلى الإصدار الثاني للدار المذكورة وهو كتاب الإتحاف، وما وقفت عليه بعد الاطلاع عليه والأخذ منه، اتضح أن هناك كثيراً من الهفوات التي يصعب حصرها هنا ولكن لابد من الوقوف عند بعضها:

1 ـ ورد في ج1/ 71 السطر السابع: «صاحب مالك وراوي الموطأ»، والسليم هو: «صاحبا مالك وراويا الموطأ».

2 ـ ورد في ج1/ 80 في السطر الأول: «وأما بيئات المدارس الأخرى فبيئات ساكنة» والأجدر به حسب علمي وفهمي أن يقول: «فهي عبارة عن بيئات ساكنة»، أو يقول: «فهي بيئات ساكنة»، وفي السطر الثاني عشر من نفس الصفحة نجد ما نصه: «وهذا الأمر الثاني هو السبب الرئيس في اختلاف.. بين أصحاب المدرسة العراقية والمدرسة الأخرى»، ففي بداية العبارة خلل، وكذلك في لفظ المدرسة، والصواب أن يقول المدارس الأخرى.

3 ـ ورد في ج1/ 81 السطر الرابع والسطر التاسع كلمة (قروي) نسبة للقيروان والصواب هو (قيرواني).

---

(1) والتهذيب عبارة عن كتاب ضخم في الفقه المالكي وهو بعنوان (**تهذيب مسائل المدونة**) لأبي القاسم خلف بن القاسم الأزدي البراذعي.

4 ـ ورد في ج1/ ص103 السطر الثالث ما نصه: (هـذا شـأن كـشأن أسرتـه وكشأن نشأته) فلم أفهم داعي التكرار هنا ولا الغرض منه.

5 ـ من الهفوات التي وقع فيها: الخلط بين نص المؤلف وتعليقاته هو وكمثال على ذلك ما ورد في ج3/ 1123 السطر الخـامس حيـث كتـب في المكـان المخصص لنص المؤلف وبنفس الخط والحجم المخصص للمؤلف عبارته الخاصة به وهي: «هذه المسألة أطال المصنف الكلام فيهـا» فهـذه العبـارة مكانها غير هذا.

6 ـ ترقيمه للكتاب فبدأ من ص1 إلى ص174 ثم استأنف الترقـيم كـذلك، من ص1 إلى النهاية دون الإشـارة أو التمييـز سـوى أن المجموعـة الأولى هي للدراسة والأخرى للتحقيق.

7 ـ من الناحية الفنية نجـده في ص74 كتـب: «فـالعلم الأول فيهـا» بـالخط الرفيع وفي ص75 كتب: «وأما العلم الثاني» بالخط العـريض وهـذا يـدل على عدم مراعاة التنسيق والتوحيد فيما يخـص العنـاوين والهـوامش التـي يجب أن يتبع فيها رسماً معيناً ونسقاً معيناً من الأول إلى الآخر وهذا متكرر في الكتاب، كذلك ما نجـده في أكثـر مـن موضـوع مـا ورد في الـصفحة المذكورة، فيقول في نقطة: «أولها»، ثم يـأتي للتـي تليهـا ويقـول: «الثـاني» والأفضل إما أن يقول أولها ثم ثانيها أو يقول الأول ثم الثاني وخاصـة أن أصل الكتاب عبارة عن أطروحة للـدكتوراه مـن كليـة الـدعوة وأصـول الدين جامعـة أم القـرى بمكـة المكرمـة التـي يفـترض فيهـا مواصـفات أكاديمية معينة.

8 ـ من الملاحظ عنه أنه في ترتيب أبواب الكتاب، وبالتحديد ج1/ 334 ذكر باباً ولم يذكر له عنوانه ولا اسمه، ولم يشر إلى ذلك أو يعلق عليه، وهو كما في الأصل وكما ذكره الأستاذ الروكي، وكما يتـضح مـن أول مـسألة فيـه، وإلى آخر مسألة منه بأنه باب الآذان، وهذا ليس من الخطأ المطبعـي، لأنـه

مذكور في أكثر من موضع، أي ورد في داخل الكتاب وفي الفهارس وبنفس الصورة.

9 ـ نشير إلى العديد من الصفحات التي وردت فيها أخطاء بطريقة أو بأخرى، والظرف لا يسمح بالإشارة إلى كل ما ورد فيها وهي على النحو الآتي: ص67، 70، 73، 74، 77 79، 89، 119 ويستمر حتى 2149.

والنقطة الأخيرة في الملاحظات هي أن صاحب العمل قد أنهى عمله الذي استغرق ما يزيد على 2324 صفحة ولم يضمن هذا الجهد خاتمة، يذكر نتيجة عمله ويشير إلى نقاط جديرة بالذكر في حوصلة البحث مع أن الخاتمة لا تقل أهمية عن المقدمة وبالذات في الدراسات الأكاديمية والتحقيقات العلمية الرصينة.

تلك كانت بعض الملاحظات التي سمح الظرف بذكرها في حق القاضي عبد الوهاب، وأراها من باب الواجب التنويه بمكانة هذا العلم البارز والعالم المدقق، والإشادة بما تركه من تراث خصب ينبغي أن تتجه إليه جهود القراء والباحثين من طلاب العلم والمعرفة للإفادة منه في إثراء جهودهم في بحوثهم العلمية فكراً وتحقيقاً ودراسة لما تتضمنه مصنفاته من قواعد أصولية ومسائل فقهية وآراء عقلية في إطار المدرسة المالكية إلى جانب ما تتضمنه مصنفاته من استعراض آراء فقهاء المدارس الأخرى بطريقة التزم فيها أدب البحث، فلم يقلل من قيمتها أو يطعن في جهود أصحابها كما ورد في مواقف بعض المتشددين من جهود غيرهم، وهذا المسلك يؤدي دون شك إلى التخلص من الخصومات المتبادلة بين المدارس الفقهية المختلفة ويصون وحدة الأمة التي ينشدها الجميع.

والله ولي التوفيق

قائمة المصادر المراجع

وهي مرتبة حسب ورودها في البحث:

1 ـ المرة والتكرار في النصوص الشرعية، د. محمد محروس المدرس، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد 1977م.

2 ـ قواعد الفقه الإسلامي، د. محمد الروكي، دار القلم دمشق 1998.

3 ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، دار مكتبة الفكر، طرابلس.

4 ـ وفيات الأعيان وأنباء الزمان، لابن خلكان، دار صادر بيروت.

5 ـ الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، لابن فرحون المالكي، دار التراث، القاهرة.

6 ـ شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت.

7 ـ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، دار الكتاب العربي، بيروت.

8 ـ الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف، د. بدوي صالح، الطبعة الأولى، دبي.

9 ـ الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لأبي الحسن علي بن بسام الشنتريني، الدار العربية للكتاب، ليبيا، تونس.

10 ـ المعونة، للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي، تحقيق حميش عبد الحق، دار الفكر.

11 ـ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للأمير علاء الدين بن بلبان، مؤسسة الرسالة.

12 ـ الندوة الدولية حول ترجمة معاني القرآن الكريم، جمعية الدعوة الإسلامي، 2001م.

13 ـ تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

14 ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد القرطبي، مكتبة الباز، الرياض.
15 ـ الإشراف على نكت مسائل الخلاف للحبيب الطاهر، دار ابن حزم، بيروت، 1999م.
16 ـ طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي، دار الرائد، بيروت.
17 ـ نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، للمقري، دار صادر، بيروت.
18 ـ حسن المحاضرة، للسيوطي، الطبعة الأولى، 1968م.
19 ـ كتاب الوفيات، لابن قنفذ، دار الآفاق الجديدة، بيروت.